

A



SCCR/45/6

الأصل: بالإنجليزية

التاريخ: 8 أبريل 2024

اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

الدورة الخامسة والأربعون
جنيف، من 15 إلى 19 أبريل 2024

مشروع خطة تنفيذ برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات
والتعليقات الأولية المتلقاة بحلول 29 مارس 2024

وثيقة من إعداد الأمانة

مشروع خطة التنفيذ المقترحة من الأمانة

معلومات أساسية

في الدورة الرابعة والأربعين للجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة (لجنة حق المؤلف)، وهي الدورة الأخيرة للجنة التي عُقدت في نوفمبر 2023، كُلفت أمانة الويبو بإعداد مشروع خطة تنفيذ لبرنامج العمل بشأن التقييدات والاستثناءات ("اقتراح من المجموعة الأفريقية بخصوص مشروع برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات"، الذي اعتمده اللجنة في الوثيقة SCCR/43/8). وقد كان من المتوقع أن تُعمم الأمانة هذا المشروع على الدول الأعضاء من أجل إجراء مشاورات قبل الدورة انعقاد الدورة الخامسة والأربعين للجنة حق المؤلف، المقرر عقدها في أبريل 2024.

وفيما يخص النسخة الحالية من مشروع خطة التنفيذ، التي تتضمن، على النحو المطلوب، تعليقات الدول الأعضاء المقدمّة خلال الدورة الرابعة والأربعين للجنة حق المؤلف، فإن الباب مفتوح لتقديم التعليقات بشأنها إلى الأمانة من خلال المنسقين الإقليميين في موعد أقصاه يوم الجمعة 29 مارس 2024. وهذا سيمكّن الأمانة من إدراج مختلف الاقتراحات في المشروع قبل بداية الدورة الخامسة والأربعين للجنة حق المؤلف. وسيخضع المشروع للمناقشة من قبل الدول الأعضاء خلال الجلسة العامة.

مشروع خطة التنفيذ

أولاً. مسائل حفظ المصنفات

- أ) إطلاق مجموعة الأدوات المتعلقة بحفظ المصنفات بنسق مختلط قبل انعقاد الدورة السادسة والأربعين للجنة حق المؤلف.
- ب) وإجراء سلسلة من الأنشطة خلال الثنائية 2025/2024 بناءً على محتوى مجموعة الأدوات من أجل تسهيل تنفيذ سياسات حفظ المصنفات والممارسات المتعلقة به. وستشمل هذه الأنشطة صناعات السياسات والمهنيين والمؤسسات وأصحاب المصلحة المعنيين، وستُعقد في عدة أقاليم.

ثانياً. مسائل النفاذ إلى المصنّفات

- أ) استكمال مجموعة أدوات النفاذ إلى المصنّفات الخاصة بمؤسسات التراث الثقافي (المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف) في عام 2025.
- ب) وإطلاق مجموعة أدوات النفاذ إلى المصنّفات الخاصة بمؤسسات التراث الثقافي (المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف) بنسق مختلط بحلول نهاية عام 2025.
- ج) وإجراء سلسلة من الأنشطة خلال الثنائية 2025/2024 بناءً على محتوى مجموعة الأدوات من أجل تسهيل تنفيذ السياسات والممارسات المتعلقة بالنفاذ إلى المصنّفات فيما يخص مؤسسات التراث الثقافي (المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف). وستشمل هذه الأنشطة صناعات السياسات والمهنيين والمؤسسات وأصحاب المصلحة المعنيين، وستُعقد في عدة أقاليم.
- د) والبدء في إعداد مجموعة أدوات بشأن النفاذ إلى المصنّفات فيما يخص المؤسسات التعليمية ومؤسسات البحوث في عام 2025.

ثالثاً. المسائل الأخرى المتعلقة بالإعاقة (غير تلك التي تغطيها معاهدة مراكش).

- أ) تحديث الدراسة المنقحة المعنونة "دراسة نطاق بشأن نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقات إلى المصنّفات المحمية بحق المؤلف" (الوثيقة SCCR/38/3)، التي نُشرت في عام 2019، من أجل تقييم التكنولوجيات المساعدة فيما يتعلق بمسائل حق المؤلف. وستُعرض هذه الدراسة خلال دورة للجنة حق المؤلف في عام 2025.

ب) وتنظيم عرض تقديمي مختلط بشأن الوسائل الحالية لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة السمعية والمعرفية فيما يتعلق بإمكانية النفاذ إلى المحتوى المحمي بموجب حق المؤلف، خلال دورة للجنة حق المؤلف في عام 2025.

رابعاً. الاضطلاع بمزيد من العمل بشأن الأهداف والمبادئ بشأن الاستثناءات والتقييدات

تسهيل اضطلاع إحدى أفرقة المهام المكونة من الدول الأعضاء بمزيد من العمل بشأن الأهداف والمبادئ المتعلقة بالتقييدات والاستثناءات. وسيحدد نطاق العمل وطرائقه خلال الدورة السادسة والأربعين للجنة حق المؤلف.

[يلي ذلك المرفق]

المرفق: التعليقات الأولية المتلقاة بحلول 29 مارس 2024

تعليقات المجموعة باء

مشروع خطة تنفيذ برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات

(الثنائية 2025/2024)

معلومات أساسية

في الدورة الرابعة والأربعين للجنة حق المؤلف، وهي الدورة الأخيرة للجنة التي عُقدت في نوفمبر 2023، كُلفت أمانة الويبو بإعداد مشروع خطة تنفيذ لبرنامج العمل بشأن التقييدات والاستثناءات ("اقتراح من المجموعة الأفريقية بخصوص مشروع برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات"، الذي اعتمده اللجنة في الوثيقة SCCR/43/8). وقد كان من المتوقع أن تُعمم الأمانة هذا المشروع على الدول الأعضاء من أجل إجراء مشاورات قبل الدورة انعقاد الدورة الخامسة والأربعين للجنة حق المؤلف، المقرر عقدها في أبريل 2024.

وفيما يخص النسخة الحالية من مشروع خطة التنفيذ، التي تتضمن، على النحو المطلوب، تعليقات الدول الأعضاء المقدّمة خلال الدورة الرابعة والأربعين للجنة حق المؤلف، فإن الباب مفتوح لتقديم التعليقات بشأنها إلى الأمانة من خلال المنسقين الإقليميين في موعد أقصاه يوم الجمعة 29 مارس 2024. وهذا سيمكّن الأمانة من دمج مختلف الاقتراحات في المشروع قبل بداية الدورة الخامسة والأربعين للجنة حق المؤلف. وسيخضع المشروع للمناقشة من قبل الدول الأعضاء خلال الجلسة العامة.

مشروع خطة التنفيذ

أولاً. مسائل حفظ المصنفات

- أ) إطلاق مجموعة الأدوات المتعلقة بحفظ المصنفات بنسق مختلط قبل انعقاد الدورة السادسة والأربعين للجنة حق المؤلف.¹
- ب) وإجراء سلسلة من الأنشطة خلال الثنائية 2025/2024 بناءً على محتوى مجموعة الأدوات من أجل تسهيل تنفيذ سياسات حفظ المصنفات والممارسات المتعلقة بها على المستوى الوطني. وستشمل هذه الأنشطة صناع السياسات والمهنيين والمؤسسات وأصحاب المصلحة المعنيين، وستُعقد في عدة أقاليم.

ثانياً. مسائل النفاذ إلى المصنفات

¹ نقترح أن يتم إطلاق مجموعة الأدوات خلال اجتماع لجنة حق المؤلف من أجل ضمان مشاركة أوسع من الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة/المراقبين، وتبسيط الضوء على العمل المنجز في هذا المشروع.

² سوف نكون شاكرين لو تلقينا إيضاحاً بشأن ما يلي:

- ما هو نوع/طبيعة هذه الأنشطة؟ (على سبيل المثال، عرض، أو مناقشة جماعية، أو غير ذلك).
- هل سيتاح نسق مختلط؟
- ما هو عدد الأنشطة، وما هي الأقاليم التي تتوخى الأمانة تنفيذ الأنشطة فيها خلال الثنائية 2025/2024؟
- هل ستقرر الأمانة الأقاليم المشمولة؟ أم سيتم ذلك بناءً على طلب من الدول الأعضاء في الإقليم؟
- هل سيُدعى جميع الدول الأعضاء إلى المشاركة في مثل هذه الأنشطة في كل إقليم؟

أ) استكمال مجموعة أدوات³ النفاذ إلى المصنفات الخاصة بمؤسسات التراث الثقافي (المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف) في عام 2025. وبمجرد نشر مجموعة الأدوات على الموقع الإلكتروني للجنة حق المؤلف، ستتاح للدول الأعضاء وأصحاب المصلحة فرصة تقديم تعليقات بشأنها إلى الأمانة.

ب) وإطلاق مجموعة أدوات النفاذ إلى المصنفات الخاصة بمؤسسات التراث الثقافي (المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف) بنسق مختلط بحلول نهاية عام 2025.⁴

ج) وإجراء سلسلة من الأنشطة⁵ خلال الثنائية 2025/2024⁶ بناءً على محتوى مجموعة الأدوات من أجل تسهيل تنفيذ السياسات والممارسات المتعلقة بالنفاذ إلى المصنفات، بما في ذلك أنظمة الترخيص، فيما يخص مؤسسات التراث الثقافي (المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف) على مستوى وطني. وستشمل هذه الأنشطة صناعات السياسات والمهنيين والمؤسسات وأصحاب المصلحة المعنيين، وستُعقد في عدة أقاليم.

د) والبدء في إعداد مجموعة أدوات بشأن النفاذ إلى المصنفات فيما يخص المؤسسات التعليمية ومؤسسات البحوث في عام 2025.

ثالثاً. المسائل الأخرى المتعلقة بالإعاقة (غير تلك التي تغطيها معاهدة مراكش).

أ) تحديث الدراسة المنقحة المعنونة "داسة نطاق بشأن نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقات إلى المصنفات المحمية بحق المؤلف" (الوثيقة (SCCR/38/3)، التي نُشرت في عام 2019، من أجل تقييم التكنولوجيات المساعدة فيما يتعلق بمسائل حق المؤلف. وستُعرض هذه الدراسة خلال دورة للجنة حق المؤلف في عام 2025⁷ وبمجرد عرض الدراسة، ستتاح للدول الأعضاء وأصحاب المصلحة فرصة تقديم تعليقات عليها.

ب) وتنظيم عرض تقديمي⁸ مختلط بنسق مختلط بشأن الوسائل الحالية لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة السمعية والمعرفية فيما يتعلق بإمكانية النفاذ إلى المحتوى المحمي بموجب حق المؤلف، خلال دورة للجنة حق المؤلف في عام 2025.

رابعاً. الاضطلاع بمزيد من العمل بشأن الأهداف والمبادئ بشأن الاستثناءات والتقييدات

تسهيل لاضطلاع إحدى أفرقة المهام المكونة من الدول الأعضاء بمزيد من العمل بشأن الأهداف والمبادئ المتعلقة بالتقييدات والاستثناءات من خلال البدء في الدورة الخامسة والأربعين للجنة حق المؤلف بمناقشة النسخة المحدثة من الوثيقة "الأهداف والمبادئ المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات" (الوثيقة (SCCR/44/5)، والنظر في اعتمادها كوثيقة من وثائق لجنة حق المؤلف. وستجري الدول الأعضاء مناقشة سيُحدد بشأن نطاق العمل وطرائقه فيما يخص البند "رابعاً" خلال الدورة السادسة والأربعين، وسيُحدد نطاق العمل وطرائقه في دورة للجنة حق المؤلف بعد الانتهاء من النقاط 1 إلى 3 من برنامج العمل.

³ على غرار مجموعة الأدوات بشأن حفظ المصنفات ((SCCR/43/4)، ستكون ممتنين لو أتاحت الأمانة الفرصة للدول الأعضاء وأصحاب المصلحة لتقديم تعليقات بشأن مجموعة الأدوات هذه أيضاً.

⁴ نفس الاقتراح المقدم بالنسبة إلى النقطة أولاً. أ) أعلاه: إطلاق مجموعة الأدوات خلال اجتماع لجنة حق المؤلف.

⁵ نرجو ممتنين توضيح الطريقة التي تخطط بها الأمانة إجراء هذه الأنشطة في عام 2024 بشأن مجموعة أدوات من المتوقع استكمالها في عام 2025 وإطلاقها بحلول نهاية عام 2025؟
⁶ نفس التعليق المقدم بالنسبة إلى النقطة أولاً. ب) أعلاه.

⁷ على غرار دراسة النطاق الأخيرة (SCCR/44/4)، ستكون ممتنين لو أتاحت الأمانة فرصة للدول الأعضاء وأصحاب المصلحة من أجل تقديم تعليقات على الدراسة هذه أيضاً.
⁸ سوف نكون شاكرين لو تلقينا أيضاً بشأن ما يلي:

• من سيقوم بتقديم هذا العرض؟

• ما هو نوع/طبيعة "الوسائل الحالية" هنا؟ (على سبيل المثال، قانونية، أو تكنولوجية، أو غير ذلك)

التعليقات الواردة من مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي

فيما يتعلق بخطة التنفيذ، تلاحظ مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بصورة أولية أن الخطة لا تحتوي على إجراءات ملموسة ومفصلة من أجل تنفيذ النقطة 2) ب) من جدول الأعمال، أي "تعزيز تكييف الاستثناءات والتقييدات مع السياق الإلكتروني، من قبيل السماح بالتدريس والتعلم والبحث من خلال الأدوات الرقمية والإلكترونية"، التي تمثل أولوية بالنسبة إلى الدول الأعضاء في مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي نظرًا إلى علاقتها باستخراج البيانات.

تعليقات من إيران

خلال الدورة الرابعة والأربعين للجنة حق المؤلف، قدمت المجموعة الأفريقية "مسودة اقتراح من المجموعة الأفريقية بخصوص تنفيذ برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات" (الوثيقة SCCR/44/6). ويهدف هذا الاقتراح إلى إنشاء عملية محددة لوضع صك دولي يتناول الاستثناءات والتقييدات على قوانين حق المؤلف. ووفقاً لملخص الرئيس المعتمد في نهاية الدورة الرابعة والأربعين، يتعين على الأمانة أن تقدم إلى الدورة المقبلة للجنة "خطة تنفيذ مفصلة" بشأن "برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات" مع مراعاة "تعليقات الدول التي أبدت في هذه الدورة للجنة".

وتُقدم التعليقات التالية كمساهمة في عمل لجنة حق المؤلف في مجال تنفيذ خطة العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات.

ويؤيد وفد بلدي بشكل كامل الاقتراح المعنون "مسودة اقتراح من المجموعة الأفريقية بخصوص تنفيذ برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات"، على النحو الوارد في الوثيقة SCCR/44/6. ونرى أن الاقتراح يمكن أن يكون بمثابة أساس مناسب للاهتمام المتعلق بتنفيذ برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات، الذي اعتمده اللجنة برمته في دورتها الرابعة والأربعين. ويعرض الاقتراح ثلاثة مجالات ذات أولوية حددتها اللجنة. وقدم الاقتراح إطاراً شاملاً للمناقشات بشأن طريقة المضي قدماً في برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات داخل لجنة حق المؤلف. ويقترح اتباع نهج تدريجي لتطوير الصك، بدءاً من الاتفاق على الأهداف والمبادئ قبل الانتقال إلى النظر في خيارات محددة من أجل إدراجها في الصك. ووفقاً لمشروع الاقتراح بشأن تنفيذ برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات، "ينبغي تقديم مسودات الأهداف والمبادئ وخيارات (التنفيذ) في الدورة الخامسة والأربعين للجنة لكي تنظر فيها". (انظر الوثيقة SCCR/44/6).

ونعتقد أن برنامج العمل الشامل هذا (القائم على اقتراح المجموعة الأفريقية) يمكن أن يكون بمثابة أساس لمزيد من المداولات في الدورة الخامسة والأربعين للجنة، إذ يمكن للدول الأعضاء مناقشة العملية المقترحة وتنقيحها من أجل تطوير الصك الدولي بشأن الاستثناءات والتقييدات. وإضافة إلى ذلك، فإن إنشاء فرقة مهام خلال الدورة الخامسة والأربعين للجنة يمكن أن يساعد في تعزيز العمل في هذا المجال فيما بين الدورات، مما قد يؤدي إلى تحقيق نتائج ملموسة يمكن عرضها ومناقشتها في الدورة السادسة والأربعين للجنة. ومن خلال الاستفادة من الاقتراح المقدم في الدورة الرابعة والأربعين للجنة حق المؤلف والمشاركة في مناقشات موضوعية خلال الدورة الخامسة والأربعين للجنة، يمكن للجنة إحراز تقدم كبير نحو تحقيق هدفها المتمثل في تحسين النفاذ إلى المعارف وتعزيز الشفافية من خلال أطر متوازنة لحق المؤلف.

وتشكل الاستثناءات والتقييدات البند الوحيد في مشروع خطة التنفيذ الذي يتطلب مناقشة مستفيضة. ونظراً إلى أن الجدول الزمني للدورة السادسة والأربعين للجنة قد يتأخر وقد لا تُعقد الدورة حتى ربيع عام 2025، أو حتى تاريخ أبعد، يقترح وفد بلدي أن يجري التداول بشأن النطاق والطرائق خلال الدورة الخامسة والأربعين للجنة، مع تعيين فرقة مهام أيضاً في تلك الدورة. ومن شأن هذا النهج أن يمكن فرقة المهام من المضي قدماً في العمل "خلال الفترة الفاصلة بين الدورات"، ويمكن عرض نتيجة هذا العمل في الدورة السادسة والأربعين للجنة. وعلى النحو المذكور أعلاه، نعتقد أن مشروع خطة تنفيذ برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات الذي أعدته الأمانة ينبغي أن يخضع لمزيد من التفاوض من قبل اللجنة في دورتها القادمة (الدورة الخامسة والأربعين).

تعليقات الاتحاد الروسي

إننا نتساءل عن العلاقة المحتملة بين مجموعة الأدوات المقترحة بشأن حفظ المصنفات، المحددة في الفقرة *أولاً* مسائل حفظ المصنفات، ومجموعة الأدوات بشأن حفظ المصنفات، التي أعدتها رينا إستر بانتالوني، وكينيث د. كروز، وديفيد سوتون للدورة الثالثة والأربعين للجنة حق المؤلف (الوثيقة SCCR/43/4).

وعلاوة على ذلك، أشارت الأمانة في الدورة الثالثة والأربعين للجنة إلى أنه سيتم إعداد مجموعات الأدوات بشأن نفاذ المكتبات والمتاحف ودور المحفوظات إلى المصنفات، وبشأن نفاذ المؤسسات التعليمية ومؤسسات البحوث إلى المصنفات. ولذلك، فإننا نتساءل عما إذا كان إنجاز مجموعة أدوات النفاذ إلى المصنفات الخاصة بمؤسسات التراث الثقافي (المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف)، وإطلاق مجموعة الأدوات النفاذ إلى المصنفات الخاصة بالمؤسسات التعليمية ومؤسسات البحوث، المحددة في الفقرة *ثانياً* مسائل النفاذ إلى المصنفات من الخطة، يعني مواصلة ذلك العمل أو القيام بعمل آخر.

[نهاية المرفق والوثيقة]